Syrian Arab Republic

Ministry of Local Administration and Environment



الجمهورية العربية السورية وزارة الإدارة المحلية والبيئة

الرقم: ١٣٣/ب/ش.م/١/١

الى محافظة:

نرفق ربطاً كتاب السيد وزير المالية رقم ١٤/١٢/تا تاريخ ٢٠٢٥/٢/٢م المتضمن الطلب من الجهات العابة ذات الطابع الاقتصادي للعمل على توريد حصة الدولة (صندوق الدين العام) من فائض الموازنة المحدد وفق التقديرات الواردة في الموازنة العامة للدولة.


يرجى الاطلاع واجراء اللازم وفق مضمونه

دمشق في: ١١/ شعبان / ٢٤٤٦هـ - الموافق: ١١/ ٢ / ٢٠٠٥م

وزير الإدارة المحلية والبيئة المهندس محمد عبد الرحمن مسلم

Pall

K 93



الأماتة العامة لمحافظة حمص الرقم ٢٠٢٥/ ١/٥ تاريخ ١٠٢٥/ ٢٠٢٥/ ٢٠٢٥ مديرية الشؤون المالية و المحاسبة الرقم ٢٠٢٥/ ٥/١٥ المحاسبة العامة ذات الطابع الاقتصادي في محافظة حمص للاطلاع و التقيد اصولا

محافظ حمص الدكتور عبد الرحمن الأعمى بالتفويض امين عام المحافظة فراس ياسر طيارة

9 111

مدير الشون المالية عمار الأشقر رد الموازنات عماد المنصور عساد



Syrian Arab Republic Ministry of Finance Public Debt Directorate



وزارة المالي مديرية الدين العام

1/12/1c

الرقم:

تعميم

إلى الجهات العامة ذات الطابع الاقتصاد ع متاريخ ١٠٠٠ مرك مر

إشارة إلى:

- قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم /١/ تاريخ ٥/رجب/١٤٤٦هـ-٥/١/٥٠٢م بخصوص العمل بمبدأ الموازنة الإثني عشرية للسنة المالية /٢٠٢٥م/، على أساس جزء من إثني عشر جزء من اعتمادات السنة المالية لعام /٢٠٢٤م/.
- أحكام القانون رقم /٣٠/ تاريخ ٢٠٢/١٢/١٧ المتضمن تحديد الموازنة العامة للدولة لعام /٢٠٢م/، ولاسيما المادة /٢٣/ منه والتي نصرت "على جميع الجهات العامة ذات الطابع الاقتصادي والإنشائي توريد حصة صندوق الدين العام من فائض الموازنة المحدد وفق التقديرات الواردة في الموازنة العامة للدولة".

ويناء على ذلك، يجب:

- العمل على توريد حصة الدولة (صندوق الدين العام) من فائض الموازنة المحدد وفق التقديرات الواردة في الموازنة العامة الدولة، والتحويل الفوري لأرصدة الفوائض الاقتصادية الفعلية الواجب توريدها إلى صندوق الدين العام عن عام /٢٠٢٤م/ وما قبل؛ وذلك إلى حساب صندوق الدين العام الجاري المفتوح لدى مصرف سورية المركزي بدمشق بالحساب رقم ٢٣/٢٠١٢ (أو وفق نظام التسوية المركزي برقم /٢٣٠٢٠١٢٠٠٠٠)، وإجراء المطابقة الحسابية مع مديرية الدين العام إذا اقتضى الأمر.
- الالتزام بتوريد الفوائض الاقتصادية المترتبة لصندوق الدين العام بمواعيدها المحددة وعلى مسؤولية الهدراء العامين والمدراء الماليين في الجهات العامة ذات الطابع الاقتصادي، وتحت طائلة تحريك حسابات الجهات المنقاعسة وفق القوانين والأنظمة النافذة.

دمشق في: ٦ / ٨ / ٢٤٤١هـ - الموافق: ٥ / ٥ / ٢٥ ٢م

وزير المالية

SILLI

(in)

صورة إلى:

10/12/11/01/2